846 - حدثنا عبد ا بن يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد ا بن عمر .
هذه اشتريت لو ا رسول يا فقال المسجد باب عند سيراء حلة رأى الخطاب بن عمر أن Y فلبستهل يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك . فقال رسول ا A (إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة) . ثم جاءت رسول ا A منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب Bه منها حلة فقال عمر يا رسول ا كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟ قال رسول ا A (إني لم أكسكها لتلبسها) . فكساها عمر بن الخطاب Bه أخا بمكة مشركا .
. [5731 ، 5636 ، 5503 ، 2889 ، 2476 ، 2470 ، 1998 ، 906]
[ش أخرجه مسلم في اللباس والزينة باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة . . رقم 2068 .
(حلة) إزاء ورداء . (سيراء) ذات خطوط وقد كانت من الحرير . (للوفد) جمع وافد وهو القادم أو هو من كان مرسلا من قومه نائبا عنهم . (عطارد) هو ابن حاجب صاحب الحلة التي كانت تباع . (أخا له) منن أمه وهو عثمان بن حكيم]